[247] عن محمد بن الفضيل، عن سعد الجلاب عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله عز وجل لم يجعل الغيرة للنساء إنما تغار المنكرات منهن، فأما المؤمنات فلا، وإنما جعل الله عز وجل الغيرة للرجال لانه قد أحل الله عز وجل له أربعا وما ملكت يمينه ولم يجعل للمرأة إلا زوجها وحده، فان بغت غيره كانت زانية (1). 26 - فس: " الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم " يعني فرض الله على الرجال أن ينفقوا على النساء ثم مدح النساء فقال " فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله " يعني تحفظ نفسها إذا غاب عنها زوجها، وفي رواية أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله " قانتات " أي مطيعات (2). 27 - ثو: أبي عن سعد، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم ابن عبد الحميد، عن الوليد بن صبيح، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أية امرأة تطيبت ثم خرجت من بيتها فهي تلعن حتى ترجع إلى بيتها متى رجعت (3). 28 - ص: عن النبي صلى الله عليه وآله قال: جهاد المرأة حسن التبعل لزوجها. 29 - ص: الصدوق، عن أبيه، عن سعد، عن الخشاب، عن علي بن حسان عن عمه عبد الرحمن، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لو أمرت أحدا أن يسجد لاحد لامرت المرأة أن تسجد لزوجها. 30 - مكا: قال النبي صلى الله عليه وآله: من صبر على سوء خلق امرأته أعطاه (الله) من الاجر ما أعطاه داود عليه السلام على بلائه، ومن صبرت على سوء خلق زوجها أعطاها مثل (ثواب) آسية بنت مزاحم (4).

_____ (1) علل الشرايع ص 504. (2) تفسير على بن ابراهيم ج 1 ص 137. (3) ثواب الاعمال ص 231. (4) مكارم الاخلاق ص 245.

_____